

اقتراح قانون معجل مكرر
يرمي إلى تعديل المادة 12 من قانون نظام الموظفين

مادة وحيدة:

أولاً: يلغى نص المادة 12 من قانون نظام الموظفين ويستبدل بالنص التالي:

«المادة 12 الجديدة:

خلافاً لأي نص آخر، التعيين في الفئة الاولى 1 - يعين ويثبت موظفو الفئة الاولى بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بعد استطلاع رأي مجلس الخدمة المدنية. ويمكن ان يعين بالتعاقد، أشخاصاً من خارج الملاك، لمدة ثلاث الى ست سنوات قابلة للتجديد او التمديد على أن يكونوا من حملة الشهادات الجامعية أو الإجازات الجامعية على أن لا يزيد العدد من خارج الملاك عن ثلثي الوظائف في الفئة الأولى، وعلى ان تحدد رواتبه وتعويضاته بالعقد، وان يعطى العقد الصبغة التنفيذية بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء - 2 تطبق على المعينين في الفئة الاولى احكام البند (2) من المادة (10) من هذا المرسوم الاشتراعي.».

النائب

بيروت في: 1 تشرين الاول 2020

طوني فرنجيه

الاسباب الموجبة

حيث ان الفساد استشرى في معظم مؤسسات الدولة وإداراتها. يفترض إرساء الشفافية التنظيمية التي تساعد المجتمع على التطور والتنمية في مختلف نواحيه الاقتصادية والاجتماعية والإدارية، وذلك طبعاً لبناء دولة عادلة نزيهة وقوية.

وحيث أن التعاقد يتيح فرص توظيف موظفين من الفئة الالى بالغين في السن (أكبر من 39 عاماً)، مما يقدم للوظيفة العامة خبرة واسعة التي من الصعب أن يملكها صغار السن بسبب مدة تمرّسه المهنة في سوق العمل. وحيث أن دراسات جديدة استخلصت أن كبار السن هم أكثر حكمة بخصوص اتخاذ القرارات الصحيحة، يبدو أن الذين لأنهم أقل قلقاً من مغبة الوقوع في الأخطاء. حتى وإن أمضوا وقتاً أطول للتوصل إلى القرار، إلا أن الطريقة الناجعة التي يتبعونها توفر عليهم الكثير من الطاقات الزائدة التي قد تبذل هباء. وتشير الدراسات ان المدراء الاكبر سناً لديهم مهارات قيادية جيدة، ويعتبرون قادة جيدين لأنهم غالباً ما يتمتعون بمهارات اتصال أقوى من زملائهم الأصغر سناً وإنهم مخلصون ولديهم أخلاقيات عمل جيدة.

لما تقدم، ارتأينا ضرورة تعديل المادة 12 من قانون نظام الموظفين بهدف تأمين بيئة سليمة في الوظيفة العامة مما يمكنها من استقطاب خبرات عديدة وقيمة في الفئة الاولى. لذلك تقدمنا باقتراح القانون المعجل المكرر هذا، راجين من مجلسكم الكريم ادراجه على جدول اول جلسة تشريعية آملين مناقشته وإقراره.

جدول مقارنة

النص المقترح	النص الحالي
<p style="text-align: right;">«المادة 12 الجديدة:</p> <p>" خلافاً لأي نص آخر، التعيين في الفئة الاولى 1 - يعين ويثبت موظفو الفئة الاولى بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بعد استطلاع رأي مجلس الخدمة المدنية. ويمكن ان يعين بالتعاقد، أشخاصاً من خارج الملاك، لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد او التمديد على أن يكونوا من حملة الشهادات الجامعية أو الإجازات الجامعية على أن لا يزيد العدد من خارج الملاك عن ثلثي الوظائف في الفئة الأولى، وعلى ان تحدد رواتبه وتعويضاته بالعقد، وان يعطى العقد الصبغة التنفيذية بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء - 2 تطبق على المعينين في الفئة الاولى احكام البند (2) من المادة (10) من هذا المرسوم الاشتراعي.»</p>	<p style="text-align: right;">المادة 12 :</p> <p>" التعيين في الفئة الاولى 1 - يعين موظفو الفئة الاولى بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بعد استطلاع رأي مجلس الخدمة المدنية. ويعتبرون مثبتين فور تعيينهم. 2 - تطبق على المعينين في الفئة الاولى احكام البند (2) من المادة (10) من هذا المرسوم الاشتراعي. "</p>

	.	"	
--	---	---	--